

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جُمُهُورِيَّةُ مُصَرْقاً الْعَرَبِيَّةِ

رَئَاسَةُ الْجُمُهُورِيَّةِ

الْأَوْفَاقُ الْمَصْرِيُّونَ

مُلْحِقٌ بِالْجَرِيدَةِ الرَّسْمِيَّةِ

الثمن: ٤ جنيهات

الصادر في يوم الإثنين ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤٠
الموافق (٤ فبراير سنة ٢٠١٩)

السنة
١٩٢ هـ

العدد
٢٨ (تابع)



وزارة السياحة
قرار رقم ٦٣ لسنة ٢٠١٩
صدر بتاريخ ٢٠١٩/٢/٤

وزير السياحة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٨ بإنشاء غرف سياحية وتنظيم اتحاد لها؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٧ بتنظيم الشركات السياحية ولائحته التنفيذية
الصادرة بقرار وزير السياحة رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٩؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة؛
وعلى قرار وزير السياحة رقم ٦٣ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتاريخ ٢٠١٨/٢/٦؛
وعلى قرار وزير السياحة رقم ٥٨ لسنة ٢٠١٩ بتاريخ ٢٠١٩/١/٢٨ بتشكيل
مجلس إدارة الاتحاد المصري للغرف السياحية؛
وعلى مذكرة قطاع الشركات السياحية والمرشدين السياحيين رقم (١٢) المؤرخة ٢٠١٩/١/١٧؛
وبعد موافقة غرفة شركات وكالات السفر والسياحة بكتابها رقم (٦٣) بتاريخ ٢٠١٩/١/٢٩؛
وبعد أخذ رأى الاتحاد المصري للغرف السياحية؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُوقف بصفة مؤقتة لمدة عام قبول طلبات إنشاء شركات سياحية جديدة بفئاتها المختلفة
لعدم حاجة البلاد إليها خلال هذه الفترة ، وذلك اعتباراً من تاريخ نهاية سريان القرار الوزاري
رقم ٦٣ لسنة ٢٠١٨

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وزير السياحة

د/ رانيا المشاط

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الأمومية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزي فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٩

١٣٠٩ - ٢٠١٩/٢/٤ - ٢٥٥٤٤